رابط المادة على منصة باحث

نور على الدرب 150 من المجموعة الأولى للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين. الحلقة الحادية والخمسون. آآ السؤال الثاني يقول ما معنى قوله تعالى ومن يهاجر في - 00:00:00

في سبيل الله يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة. وكيف تكون حال من يريد الهجرة الى بلد الاسلام ولكنه لا يستطيع ذلك لعدة اسباب الله سبحانه وتعالى وعد المهاجر في سبيله والمراد بالمهاجر هو الذي يترك بلاد الكفر الى بلاد الاسلام فرارا بدينه - 00:00:30

فيكون قصده اقامة دينه في بلاد المسلمين والفرار به من بلاد الكفر والضلال فان من كانت هذه نيته فان الله وعده بان يجد له وطنا آآ يستطيع فيه اقامة دينه وارض الله واسعة - 00:00:50

كما قال تعالى وارض الله واسعة انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب. يا عبادي الذين امنوا ان ارضي واسعة فاياي فاعبدون. وغير ذلك من الايات. والمراد بالهجرة الشرعية هو ما ذكرنا. ان يكون قصد الانسان الفرار بدينه من بلاد - 00:01:07

الكفر الى بلاد الاسلام. فهذا هو الذي وعده الله بالخير في الدنيا والاخرة. نعم آآ ما معنى قوله يجد مراغما كثيرا؟ آآ قلنا انه وعد من الله سبحانه وتعالى بان يجد في بلاد الاسلام يجد فيها مأوى وسعة ويجد ايضا - 00:01:27

مجالا للجهاد في سبيل الله واظهار دين الله عز وجل. نعم. نعم جزاكم الله خيرا. هذه السائلة صاد عين من دولة الامارات دبي اه تقول يقول الله تعالى فاما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق خالدين فيها ما دامت السماوات والارض - 00:01:45

الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد واما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السماوات والارض الا ما شاء ربك عطاء غير مجدود. تقول ما معنى - 00:02:07

الايتين وما المقصود بدوام السماوات والارض؟ وبالاستثناء في قوله الا ما شاء ربك في الايتين. هاتان الايتان وما قبلهما في وصف مشهد يوم القيامة. قال تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وما نؤخره الا لاجل معدود - 00:02:22

يوم ياتي لا يتكلم نفس الا باذنه فمنهم شقي وسعيد. فاما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق. الايتين بين سبحانه وتعالى ان الناس ينقسمون في هذا اليوم العظيم الى قسمين شقي وسعيد ثم بين جزاء الاشقياء وجزاء السعداء. نعم. عملا - 00:02:42

الذين شكوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق خالدين فيها ما دامت السماوات والارض. اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى ما دامت السماوات الارض فقيل ان هذا جرى على اساليب العرب وان العرب اذا ارادوا ان يصفوا شيئا بالدوام قالوا هذا دائم ما دام - 00:03:02

السماوات والارض والمراد هنا مطلق الدوام. نعم. كما هو عادة العرب في اساليبها وقيل ان المراد جنس في السماوات والارض لان الاخرة ايضا فيها السماء وفيها ارض لكنها غير هذه السماء وغير هذه الارض الموجودة - 00:03:22

الان ان الله تعالى يقول آآ يوم تبدل الارض غير الارض والسماوات وبرزوا لله الواحد القهار. المراد هنا بالارض وبالسماء وان كان العين مختلف. والمعنى ان هؤلاء الكفار لا يخرجون من هذه النار ابد الاباد. وانهم مخلدون فيها - 00:03:38

اما الاستثناء في قوله تعالى الا ما شاء ربك في الايتين. المراد بالاستثناء في الاية الاولى في حق الاشقيا خالدين فيها ما دامت والارض الا ما شاء ربك الذي عليه اكثر المفسرين ان المراد بهذا الاستثناء عصاة الموحدين الذين يدخلون النار بمعاصيهم فانهم - 00:03:58

لا يخلدون فيها وهم مستثنون من الخلود وينفرد بالخلود الكفار والمشركون اما عصاة الموحدين فانهم وان دخلوا النار فانه هم استثنون من الخلود فيها الا ما شاء ربك بان يخرجوا منها اما بشفاعة الشافعين باذن الله عز وجل او بعفو الله عز وجل - 00:04:18
لا عنهم فالمراد بالاستثناء هنا اهل التوحيد من عصاة الموحدين. نعم واما الاستثناء في قوله تعالى واما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها الا ما شاء ربك ففيه قولان للمفسرين. القول الاول - 00:04:38
ان المراد ايضا عصاة الموحدين فان عصاة الموحدين الذين دخلوا النار فاتهم شيء من آآ البقاء في الجنة اول الامر فاتهم شيء من لبقائهم في النار فترة قبل دخولهم الجنة. وقيل المراد بالاستثنى هنا بيان ان خلودهم فيها ليس واجبا وانما - 00:04:53
فهو راجع الى مشيئة الله عز وجل فهم يخلدون فيها بمشيئة الله وليس خلودهم هذا من باب الوجوب. نعم. اه بالنسبة لمن وجبت عليه النار ولكنه آآ لم لا يحكم بخلوده فيها. آآ الذي يكون اخر الاثنين هو العذاب او النعيم - 00:05:13
خلونا النار اولا نعم. اه ويمكثون فيها ما شاء الله اي اي يمكثوا ثم يخرجون منها بعد ذلك وقد احترقوا. قد صاروا فحما. نعم. ثم آآ يلقون في نهر يقال له نهر الحياة فتنبت اجسامهم ثم بعد ذلك اذا هذبوا ونقوا اذن لهم في دخول الجنة. نعم - 00:05:33
ان هي اخر شيء. نعم. اخر عمرهم الخلود في الجنة. نعم. اذا كيف نفسر الاستثناء في قوله اه خالدين فيها ما دامت السماوات والارض الا ما شاء اي ان ليس كل من يدخل النار يخلد فيها الجنة بالنسبة للذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها فسر بما ذكرنا من الوجهين اما بان المراد عصاة - 00:05:53
الموحدين لانهم فاتهم شيء من البقاء في الجنة من اول الامر وهو مكث في النار. يعني الاستثناء هنا لا يأخذ الترتيب بانه بعد بعد بقائهم في الجنة يخرجون له في اول الامر والله اعلم. نعم. نعم. اه هذا سؤال من المستمع نصر علي محمد مصري يعمل باليمن - 00:06:13
يقول طلب مني احد الاصدقاء مبلغا من المال يزيد عما كنت اعتقده معي في جيبي. فقلت له معتذرا بالطلاق ما معي الا ثمانون جنيها ونسيت ان معي اكثر من ذلك. وبعد ذلك اكتشفت الزيادة فندمت على هذا الحلف بالطلاق علما انه لم يكن في نيتي - 00:06:34
تراك زوجتي وبعد ذلك سألت احد العلماء لدينا فقال لي وقعت عليك طلقة وعليك ان تراجعها وجعلت اقول خلفه الف بعض المراجعة واسترجعتها فهل صحيح هذا انه وقع علي طلاق واحد ولم يبق الا طلقتان؟ وهل يجب على من صدر منه طلاق - 00:06:54
مرة او مرتين ان يمتنع عن زوجته حتى يراجعها بالقول ام يعتبر اتيانه لها مراجعة بالفعل اذا كان بتلك النية. اما بالنسبة في المسألة الاولى على انك حلفت بالطلاق انه ليس معك الا ثمانون جنيها ثم تبين لك ان معك اكثر من هذا - 00:07:14
هذه اليمين بنيتها على غالب ظنك. والحالف اذا حلف بناء على غالب ظنه. ثم تبين له خلاف ذلك فان هذا يعتبر من لغو الله تعالى يقول لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم فلا اثم عليك في هذا لانك لم تتعمد الكذب وانما حلفت بناء - 00:07:34
على غالب ظنك وكنت في نفسك كنت ترى في نفسك انك صادق في هذه اليمين لكن تبين لك خلاف هذا من غير قصد فهذا من لغو اليمين من ولا شيء فيه عليك ولا يقع فيه ولا يقع به طلاق. نعم. وليس عليك فيه كفارة يمين ايضا. لانه من لغو اليمين. هذا الذي يظهر لي من حالك - 00:07:54
من سؤالك اما ما ذكرت من ما تحصل به الرجعة هل لابد من القول التلفظ بالرجعة او يكفي وطأ الزوجة بنية الرجعة؟ اما القول هذا لا خلاف من اهل العلم انه تحصل به الرجعة. واما وطؤها بنية الرجوع بدون تلفظ فهذا موضع خلاف بين اهل العلم. والصحيح من اقوال اهل - 00:08:14
العلم انه تحصل به الرجعة اذا وطأ زوجته المطلقة بنية رجعتها انه يحصل بذلك الرجعة. نعم. اذا ما يفعله بعض الناس من الامتناع عن زوجته او اخراجها من بيته بمجرد انه اه تلفظ بالطلاق هذا ليس له اصل. الرجعية لا يجوز اخراجها من من بيت زوجها - 00:08:35
فلانها زوجة ولها النفقة ولها السكنة. نعم. قوله تعالى لا تخرجوهن يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. فلا يجوز اخراج الزوجة المطلقة الرجعية من بيتها الا

بعد انتهاء عدتها اذا لم - 00:08:55
يراجعها. نعم. هذان السؤال ان من الاخوات سين ميم وميم الف ونون عين جمهورية مصر العربية اسماعيلية السؤال الاول يقولن هل للزوجة ان تطيع زوجها في قطيعة اهلها كامها وابيها واخواتها واقاربها وعلى من يكون الاثم هنا - 00:09:18
علما ان الزوج يستشهد على ارغام زوجته على قطيعة اهلها بقصة امرأة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم اطاعت زوجها في لمثل ذلك الى ان مات ابوها ولم تره طاعة لزوجها. وايدها الرسول في ذلك وقال ان اباها دخل الجنة او غفر له بسبب طاعته - 00:09:39
لزوجها فما مدى صحة هذا الحديث؟ وما الحكم في هذا الموضوع؟ الله سبحانه وتعالى اوجب حق الوالدين حق الاقارب وآآ نهى عن قطيعة الوالدين والاقارب اه قطيعة الوالدين هذا عقوق وهو من اكبر الكبائر بعد الشرك. وكذلك قطيعة الرحم كبيرة من الكبائر - 00:09:59
لقوله تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم ولا يجوز للزوج ان يحمل زوجته على قطيعة ارحامها بغير حق. لانه بذلك يحملها على المعصية وعلى آآ - 00:10:19
مقاطعة ارحامها وفي ذلك من الاثم وفي ذلك من المفاسد الشيء الكثير. وطاعة الزوج انما تجب بالمعروف. طاعة الزوج وطاعة كل ذي حق انما تجب بالمعروف لقوله صلى الله عليه وسلم انما الطاعة بالمعروف. ولقوله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق - 00:10:39
ممكن في معصية الخالق فلا يجوز لهذا الزوج ان يمنع زوجته من صلة ارحامها في حدود المشروع في حدود المصلحة بل عليه ان يعينها على وان يشجعها على ذلك لان في هذا الخير الكثير لها وله. واما الحديث الذي اشار اليه السائل فهذا لم - 00:10:59
لم اسمع به ولم اره ولا ادري ما حاله. نعم اه السؤال الثاني ما حكم مس عورة الطفل؟ هل تنقض الوضوء ام لا؟ والى متى يبقى الحكم؟ اي الى اي سن للطفل يبقى الحكم اذا كان - 00:11:19
بعدم نقض اللمس للوضوء. نعم مس اه الفرج قبلا كان او دبرا ينقض الوضوء. مس الفرج قبولا كان او دورا الوضوء الى الكبير ومن الصغير فلا فرق بين الكبير والصغير في هذا؟ نعم. اه هذه السائلة لام سين لام من الذمة - 00:11:35
ام العدامة تقول انها امرأة متزوجة منذ عشر سنوات وقد كانت قبل الزواج لا تصلي علما انها تزوجت وعمرها ثمان عشر سنة. وايضا حصل بينها وبين زوجها معاشرة في نهار رمضان لاول سنة تزوجت فيها عدة مرات. جهلا منها بالحكم - 00:11:55
والان وقد تابت الى الله واصبحت مواظبة على الصلوات المفروضة والسنن وكذلك على الصوم الواجب والتطوع. فهي تسأل عن تركها الصلاة قبل الزواج وعن معاشرتها زوجها في نهار رمضان جهلا. ماذا يجب عليها؟ وهل تلزمها كفارة عن كل مرة؟ ام عن الجميع - 00:12:15
كفارة واحدة لانها في شهر واحد. وزوجها هل يلزمه مثلها ام لا؟ واذا كان يلزمها رغم جهلها بالحكم فما معنى قوله تعالى في سورة الانعمت واذا جاءك الذين يؤمنون باياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة انه من عمل منكم - 00:12:35
توء بجهالة ثم تاب من بعده واصلح فانه غفور رحيم. اما بالنسبة لما حصل منها من ترك الصلاة قبل زواجها هذا امر خطير وامر شنيع لان ترك الصلاة متعمدا يعتبر ردة عن دين الاسلام على الصحيح من قوله العلماء ولو لم تجحد وجوب - 00:12:55
فعليها حيال ذلك ان تتوب الى الله عز وجل توبة صحيحة وان تحافظ على صلواتها مدة حياتها وبذلك يكفر الله عنها ما مضى. اما بالنسبة لما حصل منها مع زوجها من العشرة في نهار رمضان ان كانت تقصد بذلك الوطأ في نهار رمضان - 00:13:15
هذا امر محرم لان الله سبحانه وتعالى نهى عن ذلك. قال تعالى الان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل. فالصيام يمنع من وطأ الزوج لزوجته. واذا وقع منه ذلك - 00:13:35
فانه يكون عليه وعليها الكفارة وهي ما بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لها عتق رقبة فان لم يجد شهرين

متتابعين فان لم يجد فان لم يستطع الصيام فانه يطعم ستين مسكينا مثل كفارة الظهار. نعم. واذا تكرر - 00:13:55
وطأ فيها في شهر واحد في شهر واحد من رمضان قبل التكفير فانه تكفي كفارة واحدة عن الجميع فعليها هي كفارة وعلى زوجها كفارة اخرى على ما ذكرنا. ويكفيهما كفارة واحدة عن جميع المرات - 00:14:15
التي حصل فيها الوطأ ما دام انه لم يسبق تكفير بين الوطئين تكفي كفارة واحدة تكفي كفارة واحدة عن جميع المرات بالنسبة للشخص الواحد نعم الشخص الواحد نعم لو كانت الزوجة مكرهة في هذه الحالة؟ اذا اكرهت ولم يكن لها اختيار للبتة نعم لان الجأها الى هذا الشيء - 00:14:35
ليس عليها كفارة وعليه هو هو وعليه الكفارة عن نفسه والجهل لا يعذر به احد في ما ذكرت من انها جاهلة. نعم. فهذا الجهل لا به لانها بين المسلمين وتسمع ان الصيام واجب وان له احكاما فهذا جهل لا يعذر به لانه بامكانها ان تسأل وان تعرف حكم - 00:14:55
والله سبحانه وتعالى انما الجهل الذي يعذر به من كان بعيدا عن المسلمين ليس عنده احد من المسلمين يعني نشأ في بادية بعيدة او في بلاد بعيدة عن المسلمين ولا يسمع شيئا من اه كتاب الله ولا من سنة رسوله. واما ما ذكرت - 00:15:15
من قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة انه من عمل منكم سوءا بجهالة ثم تاب من بعده واصلح فانه غفور رحيم. فالمراد بالجنة هنا ليست الجهالة بالحكم وعدم معرفة الحكم الشرعي وانما المراد جهالة الذنب لان من عصى الله عز وجل فهو جاهل بمعنى انه عاصي - 00:15:34
لله وهذا الجهل خلاف الحلم وخلاف العقل الذي يمنع الانسان من مخالفة امر الله سبحانه وتعالى وليس المراد بالجهل هنا عدم العلم قال بعض السلف كل من عصى الله تعالى فهو جاهل والله تعالى اعلم - 00:15:54
بارك الله فيك - 00:16:11